

المحاضرة الثامنة في مقياس تشريعات قانون العمل

السداسي الثالث (السنة الجامعية 2024-2025)

موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر تخصص "علم اجتماع التنظيم والعمل"

قد يخلط البعض بين عقد العمل وبين عقود أخرى مشابهة، لذا من الضروري التمييز بينها.

أولاً: التمييز بين عقد العمل وعقد المقاولة

عقد العمل وعقد المقاولة هما نوعان من العقود القانونية التي ترتبط بالعمل، ولكن لكل منهما خصائصه المميزة التي تميزه عن الآخر.

يعرف عقد العمل بأنه اتفاق قانوني يربط بين شخصين: العامل وصاحب العمل، حيث يلتزم العامل بأداء عمل معين لصالح صاحب العمل مقابل أجر، ويكون العامل خاضعاً لسلطة صاحب العمل وتوجيهاته.

بينما يعرف عقد المقاولة بأنه اتفاق قانوني يلتزم فيه شخص (المقاول) بتنفيذ عمل أو مشروع معين لصالح شخص آخر (رب العمل) مقابل أجر، ويكون المقاول مسؤولاً عن نتيجة العمل.

وهما يختلفان من حيث:

***العمل الشخصي:** يؤدي العامل العمل بنفسه ولا يمكنه تفويضه لغيره، بخلاف المقاول الذي لا يعتبر محل اعتبار حيث يمكن له أن تفويض عمله إلى شخص آخر.

***التبعية:** يخضع العامل لسلطة صاحب العمل في أداء العمل. بينما يعمل المقاول بشكل مستقل عن رب العمل، ويستخدم وسائل وأدوات خاصة به لإنجاز العمل.

***النتيجة:** يلتزم المقاول بتسليم نتيجة محددة، وليس بأداء عمل معين. في حين أنه عادة ما يكون عقد العمل مستمرا، أي أنه لا ينتهي بإنجاز عمل معين.

***المسؤولية:** يتحمل المقاول مخاطر تنفيذ العمل، ومسؤول عن أي أخطاء أو عيوب فيه، بمسؤولية المقاول كاملة عن النتيجة، بينما مسؤولية العامل محدودة.

ثانيا: التمييز بين عقد العمل وعقد الوكالة

عقد العمل وعقد الوكالة هما نوعان من العقود القانونية التي ترتبط بالعمل، ولكن لكل منهما خصائصه المميزة التي تميزه عن الآخر.

يعرف عقد الوكالة بأنه اتفاق قانوني يفوض فيه شخص (الموكل) شخصا آخر (الوكيل) بإجراء عمل قانوني لحسابه وباسمه.

ومن ثمة فهما يختلفان من حيث:

*** التفويض:** يمنح الموكل للوكيل سلطة اتخاذ قرارات باسمه. بينما يؤدي العامل العمل بنفسه ولا يمكنه تفويضه لغيره.

*** الاستقلال:** يعمل الوكيل بشكل مستقل عن الموكل، ولكنه ملزم بتنفيذ الأوامر التي يتلقاها، بينما يخضع العامل لسلطة صاحب العمل في أداء العمل.

النتيجة: يلتزم الوكيل بتحقيق نتيجة معينة لصالح الموكل، بينما يلتزم العامل بتأدية العمل المتفق عليه بموجب عقد العمل.

أسئلة مرتبطة بالمحاضرة الثامنة

بناء على ما تقدم شرحه في المحاضرة الثامنة، يطلب من الطلبة الإجابة عن الأسئلة التالية لقياس مدى استيعاب تمييز عقد العمل عن العقود المشابهة له.

1- عرف كلا من عقد العمل وعقد المقاوله موضحا التزام كل طرف فيهما؟

2- ما هو التعريف القانوني لعقد الوكالة؟ وما هي طبيعة الأعمال التي يلتزم الوكيل

بالقيام بها لحساب موكله؟

قائمة المراجع التي يمكن للطالب الاعتماد عليها في السداسي الثالث، المتوفرة على مستوى مكتبة المركز الجامعي مغنية:

- بشير هدي، الوجيز في شرح قانون العمل، علاقات العمل الفردية والجماعية، جسور للنشر والتوزيع، 2011، الجزائر
- أحمية سليمان، الوجيز في علاقات العمل في التشريع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012، الجزائر
- أحمية سليمان، التنظيم القانوني لعلاقات العمل في التشريع الجزائري، علاقة العمل الفردية، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، 2002 الجزائر
- محمد الصغير بعلي، تشريع العمل في الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2000، الجزائر
- خليفي عبد الرحمان، الوجيز في منازعات العمل والضمان الاجتماعي، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2008، الجزائر